– مفهوم النظام والنظام السياسي :

يُعرف النظام بأنه: "حالة أو وضع يتسم بالتوافق أو الترتيب النظامي، ويُربط بعامل وجود سلطة مستقرة، وبعامل الالتزام ومراعاة القانون ومن ثم تسير الأمور وفقا لإجراءات وأعراف مستقرة أي وفقا لسلوك نمطي موصوف". كما أنه يعرف بأنه مجموعة من القواعد أو الضوابط أو التوجيهات أو الأوامر أو التكليفات، وتتسم هذه القواعد المنظمة بأنه آمرة وملزمة تبعا لكونها صدرت عن سلطة عليا ومن ثم فهي قواعد سلطوي.

ويرى مورتون كابلان أن النظام هو "كل سلسلة من المتغيرات تعني نظاما"

ويرتبط مصطلح النظام بصفة عامة بالأنماط المتداخلة والمتشابكة والمتعلقة بعمليات صنع القرار وإدارة التفاعلات والأنشطة في المجتمع.

والنظام قد يكون نظاما رئيسا أو قد يشترك كعنصر في تكوين نظام آخر يسمى نظاما فرعيا.

ويعني مفهوم "النسق "نظاما"، الذي تم توظيفه في بناء نظريات علمية لتفسير العلاقات السياسية الدولية، فمثلا: النسق هو جمع من العناصر ذات الاعتماد المتبادل فيما بينها، بحيث إذا تحدث تغير ما في أي من هذه العلاقات، فإن بقية العلاقات تتغير وفقا لذلك، ليأخذ الكل شكلا مغايرا.

ويعرف النسق كمفهوم على "تصور ذهني لواقع معين على أنه كل يشمل مجموعة أجزاء متناسقة ومترابطة فيما بينها على شكل يتحقق به انتظام ذلك الكل.

واعتمادا على ما سبق، تبيّن أن هناك اختلافات في وضع تعريف خاص بمفهوم النظام أو النسق، لذلك يمكن تحديد المتغيرات التي تتحكم في النظام من خلال النقاط التالية:

– يتفاعل بين أعضائه أو وحداته، ويكون هذا التفاعل مباشرا أو غير مباشر، فرديا أو جماعيا، ثنائيا أو متعدد الأطراف.

– يصل التفاعل بين الوحدات إلى مستوى الاعتماد المتبادل.

– كل نظام يبني مؤسسات وهياكل خاصة به ويتبنى ممارسات وأساليب معينة يهدف من خلالها المحافظة على كيانه ووجوده.

2– مفهوم النظام السياسي

يعرف النظام السياسي بأنه مجموعة من العناصر المادية المستندة إلى السلطة والوظيفة والصلاحيات والنفوذ والتي تتفاعل في إطار سياسي معين يسمى بالنظام.

ويرى موتون كابلان أن "كل سلسلة من المتغيرات تعني نظاما"ونقصد بالنظام السياسي هو مجموعة تفاعلات وشبكة معقدة من العلاقات الإنسانية تتضمن عناصر القوة أو السلطة أو الحكم، فهو عبارة عن إطار من خلاله يمكن للباحث تحليل جوانب الظاهرة السياسية موضع البحث.

ولكي نفهم أكثر تركيبة النظام وحيثياته، نقوم بوضع نموذج دافيد إيستن للنظام السياسي.

فمن خلال هذا النموذج، فإن المفكر دافيد ايستن، نظر إلى الحياة السياسية على أنها نظام سياسي يتكون من شبكة التفاعلات الموجهة أساسا نحو التخصيص السلطوي للقيم، وأن هذا النظام السياسي يتميز عن بيئته أو محيطه والمكون أساسا من الأنظمة الأخرى مثل النظام الاجتماعي والنظام الاقتصادي ونظام القيم. ويستقبل هذا النظام مدخلات من هذه البيئة ويقوم بعملية تحويل لها، لتصحيح مخرجات وقد تتحول إلى مدخلات من جديد وتسمى التغذية العكسية.

3- خصائص النظام السياسي

يتميز كل نظام سياسي بخصائص مختلفة ترتبط بظروف المحيط الذي ظهر فيه وبالغايات السياسية التي تحكمه، بالاعتماد على القواعد الأساسية التي يقوم عليها هذا النظام. ومن خصائص النظام السياسي:

– **البنية:** يتميز كل نظام سياسي ببنية معينة تجعلنا نتعرف على طبيعة مهمة هذا النظام السياسي.

– **الوظيفة:** لكل نظام سياسي وظيفة أو وظائف معينة، التي تختلف من نظام سياسي إلى آخر باختلاف التوجهات السياسية القائمة.

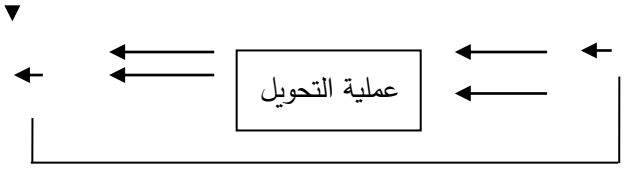

– **التخصص:** نجد في كل نظام سياسي مؤسسات متعددة مطالبة بتقديم وظيفة أو وظائف معينة من أجل تحقيق أهداف محددة.

– **التشابك:** ما يتميز به كل نظام سياسي هو صفة التشابك والارتباط من منطلق أن كل نظام سياسي هو نظام فرعي مرتبط مع نظم فرعية أخرى ومتفاعل معها في نظام كلي هو النظام

الاجتماعي. ويصبح هناك النظام السياسي جزءا من نظام أشمل هو النظام ما بين النظامين، وأن محور النظام الاجتماعي هو النظام السياسي...، على حد تعبير المفكر ديفيد ايستن.

4- أنواع الأنظمة السياسية

تقسم أنواع الأنظمة السياسية في أية دولة في العالم من حيث الشكل إلى نظام سياسي ملكي ونظام سياسي جمهوري، ومن حيث صورة الديمقراطية إلى أنظمة ديمقراطية أنظمة ديكتاتورية، ومن حيث العلاقة بين السلطات الثلاث، إلى نظام سياسي رئاسي ونظام سياسي برلماني ونظام حكومة الجمعية النيابية.

أ- أنواع الأنظمة السياسية من حيث الشكل

ويمكن تقسيم هذا النوع من الأنظمة السياسية، إلى نظام ملكي مطلق ونظام ملكي مقيد.

فبالنسبة للنظام الملكي المطلق، ونعني به أن الملك يملك ويحكم وعادة ما يتصف هذا النوع من الأنظمة الملكية بالديكتاتورية والتسلطية أو الشمولية وغيرها.

أما فيما يخص النوع الثاني من الأنظمة السياسية الملكية المقيدة ونعني بها تلك الأنظمة التي يكون فيها الملك يملك ولا يحكم، أي السيادة تكون في يد الشعب، وما يمكن الإشارة إليه هنا هو أن الأنظمة أكثر ديمقراطية في العالم هي الأنظمة الملكية المقيدة، وينطبق الأمر على المملكة البريطانية والمملكة الإسبانية والمملكة البلجيكية...

أما النوع الثاني من الأنظمة السياسية فهي أنظمة الحكم الجمهورية، التي هي عكس الأنظمة الملكية، ويكون الرئيس منتخبا من قبل الشعب بطريقة ديمقراطية في حالة وجود ديمقراطية تعددية، أم في الأنظمة الديكتاتورية، فإن الرئيس قد يأتي عن طريق التزوير الانتخابي أو بواسطة انقلاب عسكري. ويبقى في السلطة إلى غاية وفاته أو إبعاده بالقوة العسكرية.

ب- أنواع الأنظمة السياسية من حيث الديمقراطية

ويوجد ثلاثة أنواع من الديمقراطية، وهي الديمقراطية المباشرة والديمقراطية شبه المباشرة.

فبالنسبة للديمقراطية المباشرة، وهو أقدم أنواع الديمقراطية الذي طبّق في القرن الخامس ق.م في دولة المدينة خلال الحضارة اليونانية، وهو نوع يتم فيه الانتخاب بطريقة مباشرة ودون وسيط أو نائب.

أما فيما يخص الديمقراطية النيابية، فهي أكثر أنواع الديمقراطية انتشارا في العالم، وتعتمد على اختيار ممثلين في السلطة التشريعية نيابة عن الشعب.

وأخيرا، فإن الديمقراطية شبه المباشرة هي نوع يمزج بين الديمقراطية المباشرة هي نوع يمزج بين الديمقراطية المباشرة والديمقراطية النيابية، وطبّقت في حالات معينة في العالم، مثل فرنسا بعد الثورة الفرنسية لعام 1789. ويأخذ هذا النوع بالديمقراطية النيابية من جهة، وبالديمقراطية المباشرة من جهة أخرى، مثل الاستفتاء الشعبي، الاعتراض الشعبي على القرارات وعزل رئيس الجمهورية...

المجتمع المدني

1- مفهوم المجتمع المدني

ارتبط مفهوم المجتمع المدني بتطور الفكر السياسي الغربي، لاسيما مع تطور نظرية العقد الاجتماعي، التي وضع أسسها الأولى المفكر البريطاني توماس هوبز، الذي برر شرعية الملكية المطلقة في بريطانيا من خلال فكرة العقد الاجتماعي، خاصة وأن هذه الأخيرة تزامنت مع نضج مسألة فصل الدين عن الدولة (العلمانية) في أوروبا.وقد أضحى المجتمع المدني اليوم أحد أهم مظاهر الديمقراطية في العالم. فالمجتمع المدني يظهر ويتطور ويكون أكثر فاعلية في المجتمعات الديمقراطية، أين تكون الحريات الأساسية مكفولة ومصونة.

بالمقابل فإن المجتمع المدني يتضاءل دوره وتضعف فاعليته في المجتمعات التي يتلاشى فيها هامش الحريات وتنعدم فيها استقلالية مؤسساته، التي تشكل النواة الأساسية لأي مجتمع مدني في أية دولة.

ونصل إلى أن جذور المجتمع المدني كمفهوم غربي يعود إلى مرحلة النهضة الأوربية في العصر الحديث.

ويعرف المجتمع المدني بحسب مركز دراسات الوحدة العربية الذي تبنى هذا التعريف خلال ندوة فكرية نظمها عام 1992 حول "المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية" بأنه "المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة، منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني، كالأحزاب السياسية، ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي، وفقا لاتجاهات أعضاء كل جماعة ومنها أغراض للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية.

وإذا كان استقرار وفعالية المجتمع المدني تقتضي استقلاليته عن السلطة، فإن وجود المجتمع المدني لا يعني أنه إضعاف لسلطة الدولة، وإنما قد تحتاج هذه الأخيرة لمؤسسات المجتمع المدني من أجل المحافظة على بقائها واستمرارها.

وتتحدث الأدبيات الحديثة على أن مفهوم المجتمع المدني يعني وجود هامش مستقل عن مجال الدولة اعتمادا على حرية الفرد وحرية الجماعات في مواجهة سلطة الدولة في إطار خضوع أنشطتها للقانون واستقلاليتها عن المذاهب الإيديولوجية المختلفة.

أما كارل ماركس، فيربط مفهوم المجتمع المدني بمسألة الصراع الطبقي، حيث يرى بأنه –أي المجتمع المدني– يمثل مجال الروابط الاقتصادية أو روابط البنى التحتية ومجموعة العلاقات بين الأفراد والطبقات التي تستقل خارج نطاق هيكلية الدولة، ويعبر ماركس عن المجتمع المدني بالمجتمع البورجوازي الذي يلعب دورا في تشكيل البنيات الفوقية في الدولة.

من جهته، يرى "غرامشي" أن المجتمع المدني هو المجموع المعقد المتكيف مع المؤسسات والروابط والتشكيلات والسنن الخاصة والعامة التي تتوسط الدولة ووسائلها القهرية والقانونية من ناحية والبناء التحتي الاقتصادي من جهة ثانية.

ونصل إلى أن "المجتمع المدني هو مجموعة الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية، التي تنتظم في إطارها بصورة ديناميكية ومستمرة، شبكة معقدة من الممارسات والعلاقات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، وذلك من خلال مجموعة من المؤسسات التطوعية التي تنشأ وتتطور وتعمل باستقلالية كاملة أو نسبية عن الدولة. فالمؤسسات التطوعية تشكل صلب المجتمع المدني يكونها الأفراد بمحض إرادتهم...".

إن المجتمع المدني الذي تطور من مفهوم كان شديد الارتباط بمفهوم الدولة ومؤسساتها ومرادفا في الكثير من الأحيان لمفهوم المجتمع السياسي، تحول إلى مفهوم آخر منفصل ومستقل عن مفهوم الدولة، وبالتالي فإن ما لا يدخل في إطار الدولة هو ما يعبر عنه بالمجتمع المدني.

2- خصائص المجتمع المدني

نركز على خصائص المجتمع المدني بالاعتماد على خاصيتين اثنتين هما: الاستقلالية والقدرة على التكيف.

أ- الاستقلالية على المجتمع السياسي

ونعني بها أن مؤسسات المجتمع المدني لا تكون خاضعة للسلطة السياسية القائمة وتابعة لها، وبالتالي تفقد فاعليتها وقوتها المؤثرة. وتُقاس سلطة المجتمع المدني بمدى استقلاليته عن المجتمع السياسي (السلطة).

وبالنظر إلى التجارب الديمقراطية الموجودة في العالم، فإن استقلالية المجتمع المدني عن المجتمع السياسي لا تتحقق إلى في وجود ديمقراطية حقيقية تكفل الحريات الأساسية في الدولة.

فإذا قمنا بدراسة المجتمع المدني في أي دولة عربية أو إسلامية أو حتى دولة من لإفريقيا أو آسيا، فإننا نجد البعد القبلي والبعد العشائري ما يزال يتحكم في تحركات المجتمع المدني لحد اليوم، بالرغم من

التطور السياسي الكبير الذي عرفته التجارب السياسية الديمقراطية في العالم في ترقية المجتمع المدني، وبالتالي في توجيه العملية السياسية والتأثير بشكل كبير في اختيار مرشح سياسي لمنصب ما باعتباره أنه ينتمي لقبيلة ما وليس وفقا لكفاءاته ومؤهلاته العلمية.

لذلك، فإن الدولة الوطنية ما تزال تواجه تحديات المجتمع التقليدي الذي يقوم أصلا على القبيلة والعشيرة، الأمر الذي عرقل تطور المجتمع السياسي المعاصر. وبالتالي فإن الكثير من دول العالم الثالث اليوم بما فيها الدول العربية، تبقى تحكمها إشكالية العلاقة الجدلية بين المجتمع التقليدي والمجتمع المعاصر، وأيهما يؤثر في الآخر، وهل هذه العلاقة هي علاقة صراعية أم علاقة تواصلية؟

ب- القدرة على التكيف

ونقصد بها قدرة مؤسسات المجتمع المدني على التكيف والتأقلم مع التطورات والتحولات الحاصلة في المجتمع ككل. فإذا كانت مؤسسات المجتمع المدني مستقلة ومحافظة على الأقل على هامش من الاستقلالية تجاه السلطة القائمة، فإنها تكون أكثر فاعلية وتأثيرا في تكريس الديمقراطية.

3- مؤسسات المجتمع المدني

عندما نتعرض إلى مؤسسات المجتمع المدني داخل الدولة الوطنية فإنه من الضروري أن نفرق بين مؤسسات المجتمع المدني في المجتمعات الغربية عنها في مجتمعات الجنوب، لاسيما في المجتمعات الإسلامية، التي خضعت ولا تزال تخضع لمؤسسات المجتمع المدني التقليدية التي تسيطر عليها القبيلة أو العشيرة.

أما إذا تحدثنا عن الإدماجية الاجتماعية وإدماجية الدولة. فإن هناك دراسات سياسية معاصرة فرقت بين المفهومين، من حيث أن الأولى أي الإدماجية الاجتماعية تعني قوة مؤسسات المجتمع في مواجهة مؤسسات الدولة، التي تتمتع فيها الدولة بمستوى أعلى من الرفاهية الاجتماعية. أما إدماجية الدولة فتعني أن الدولة تقوم بتنظيم مؤسسات المجتمع المدني غير الحكومي بشكل رسمي غير تنافسي، تتبنى من خلاله هذه الدولة المؤسسات ماديا ومعنويا في مقابل أن تتحكم الدولة في التنظيم الداخلي لهذه المؤسسات ومطالب النظام الداخلي لهذه الجماعات.

وتنشر هذه الظاهرة أكثر في الدول التي تعرف تأخرا في الممارسة الديمقراطية.

وإذا عدنا إلى المجتمعات الغربية، فإننا لا نجد أثرا لمثل هذه الخصوصيات التقليدية التي تحكم المجتمعات في الكثير من دول العالم الثالث، وبالتالي، فإن المجتمع الغربي في أوربا والولايات المتحدة الأمريكية هو مجتمع ديمقراطي ترعرع في أحضانه المجتمع المدني بمؤسساته المختلفة، التي تحظى باهتمام كبير لما لها من إيجابيات ومزايا للمحافظة على الاستقرار السياسي والاجتماعي.

ويمكن تحديد مؤسسات المجتمع المدني في المحاور التالية:

– الأحزاب السياسية

تعد الأحزاب السياسية من أهم المؤسسات الحديثة التي كان لها الفضل في تطور المجتمع المدني، باعتبارها تساهم في تحقيق أدوار من أهمها المحافظة على وجود معارضة للنظام القائم وضمان تحقيق قوة بديلة لهذا النظام.

فلم يعد الحزب السياسي اليوم في الدول الغربية يشارك في المناسبات الانتخابية والوصول إلى السلطة فقط، وإنما كذلك أصبحت له مهمة تجسيد الرقابة في الدولة، بالإضافة إلى أنه يعد مؤسسة سياسية تعمل على تحقيق المشاركة السياسية وترقية حقوق الإنسان المختلفة وغيرها من المهام.

إن تطور الأحزاب السياسية قد تزامن مع تطور الديمقراطية، وبالتالي فإن هذه الأحزاب أصبحت أحد أهم آليات الديمقراطية، التي تساهم في تنمية الرأي العام، والتعبير عن رأيه في القضايا المصرية للبلاد.

محاضرة حول الانتخابات والأنظمة الحزبية

إعداد: الأستاذ شوا درة رضا

مدخل عام.

المحور الأول: الإطار ألمفاهيمي للانتخابات و النظم الانتخابية

أولا: الطبيعة القانونية للانتخابات

ثانيا: خصائص الانتخابات

ثالثا: معايير نزاهة الانتخابات

المحور الثاني: النظم الانتخابية

أولا: تعريف النظم الأنتخابية

ثانيا: أنواع النظم الانتخابية

مدخل عام:

تعد الانتخابات الوسيلة الديمقراطية الأكثر قبولاً لإسناد السلطة السياسية فهي تضفي الشرعية على النظام الحاكم، ذلك من خلال شمولية حق الانتخاب وعدم حرمان أي عنصر من المجتمع من حقه في المساهمة في الحياة السياسية.

فمعيار الانتخابات الحرة والنزيهة والعادلة يرتكز بالدرجة الأولى على النظام الانتخابي، أي " مجموعة القوانين التي تبين وقت انعقاد الانتخابات، من يحق له ممارسة حق الاقتراع، كيفية تحديد الدوائر الانتخابية كما يشمل أيضا العملية الانتخابية، تختلف إجراءات ونظم الانتخابات من بلدٍ لآخر، إلا أن هناك أساساً معينة يجري العمل بها في كثير من البلاد، ونظرا لأهمية ظاهرة الانتخابات لإرساء قواعد الديمقراطية في المجتمع, وهذا ما سيتم التطرق إليه في هذه المحاضرة.

الإطار ألمفاهيمي للانتخابات و النظم الانتخابية:

كلمة انتخاب عموما يقابلها مصطلح " الاقتراع " أي " الاختيار "، كما يستعمل مصطلح " تصويت" في بعض الأحيان ويقصد به إعطاء الصوت في الانتخابات بمعنى عملية إعلان الرأي حول قضية معروضة وإلزامية الحصول على عدد معين من الأصوات بشأن اتخاذ قرار ما"

كما عرف الدكتور **صلاح الدين فوزي** الانتخاب بأنه: "الإجراء الذي به يعبر المواطنين عن إراداتهم ورغبتهم في اختيار حكامهم ونوابهم البرلمانين من بين عدة مرشحين.''

أما من الناحية القانونية: الانتخاب هو الوسيلة أو الطريقة التي بموجبها يختار المواطنون الأشخاص الذين يسندون إليهم مهام ممارسة السيادة أو الحكم نيابة عنهم، سواء على مستوى سياسي، مثل الانتخابات الرئاسية والتشريعية أو على مستوى إداري مثل الانتخابات البلدية والولائية، أو على مستوى المرافق المختلفة الاجتماعية، الثقافية و الاقتصادية...الخ

بذلك فالانتخابات هي إجراء دستوري لاختيار الفرد، أو مجموعة من الأفراد لشغل منصب معين.

الطبيعة القانونية للانتخابات:

لقد تعددت الآراء حول تحديد الطبيعة القانونية للانتخاب، فذهب رأي للقول بان الانتخاب حق شخصي و خاص، و يكيف رأي آخر الانتخاب على انه واجب ووظيفة، أما الرأي الثالث التوفيقي يرى أن الانتخاب هو حق ووظيفة في آن واحد.

1. **الانتخابات حق:**

يعتبر الانتخاب حق لكل فرد في المجتمع ويترتب على ذلك تطبيق مبدأ الاقتراع العام أي مساهمة جميع أفراد المجتمع البالغين سن الرشد في الانتخاب، و لكن بما أنه حق شخصي فلا يترتب عليه أي

إلزام، أي أن للفرد حق في أن يمارس هذا الحق ويشترك في عملية الانتخابات ويدلي برأيه، أو من حقه أيضاً أن يمتنع عن ذلك.

2. الانتخابات وظيفة اجتماعية:

خشية من تطبيق مبدأ الاقتراع العام ومشاركة جميع أفراد الجماعة في الحياة العامة وطمعاً في احتكار السلطة بين يديها فقد عمدت الطبقة البورجوازية بعد الثورة الفرنسية إلى المناداة بمبدأ سيادة الأمة بدلًا من مبدأ السيادة الشعبية، ومبدأ سيادة الأمة يقول بأن السيادة الشعبية لا تعود إلى أفراد الجماعة وإنما إلى شخصية معنوية مستقلة عن الأفراد الطبيعيين، وهذه الشخصية المعنوية هي الأمة، وإن الأفراد الذين يمارسون عملية الانتخاب والتصويت إنما يقومون بذلك نيابة عن الأمة ويؤدون وظيفة وهم لا يحصلون على هذا الحق إلا من الدستور ومن قوانين الدولة التي لا تعترف بهذا الحق لا لمن تراهم أهلا لذلك، أليس هناك حق للفرد ولا للجماعة بالانتخاب و إنما يحصل أفراد معنيون تتوفر فيهم شروط معينة على حق التصويت من خلال القوانين التي تصنعها الدولة.

3. سلطة قانونية:

يرى بعض الكتاب أن الانتخاب ليس بحق ولا وظيفة اجتماعية وإنما هو سلطة قانونية مصدرها الأساسي هو الدستور الذي ينظمها من أجل إشراك المواطنين في اختيار الحكام.

خصائص الانتخابات:

هناك عدّة مميزات أو خصائص للانتخابات الديمقراطيّة، وهذه الميزات هي:

الانتخابات عامّة : بمعنى أنّه يحقّ لكلّ مواطن أن يَنتخِب وأن يُنتخَب. وفي بعض الأحيان هناك تقييدات لهذا الحقّ (أن تَنتخِب وأن تُنتخَب) ، لكنّ هذه التقييدات تكون قليلة بقدر الإمكان، مثل قيد السن و غيرها.

الانتخابات متساوية :ومعنى ذلك أنّ لكلّ ناخب صوتًا واحدًا. فصوت المثقّف يساوي صوت غير المثقّف، وصوت الغنيّ يساوي صوت الفقير .

3الانتخابات دورية : بمعنى أن الانتخابات تعود وتتكرّر بعد مرور مدة معينة من الزمن وهذه المدة منصوص عليها في القانون. كذلك، هناك قواعد تتقرّر وفقها هذه الدوريّة بالنسبة للانتخابات.

4الانتخابات سرّيّة : هناك وسائل تهدف إلى ضمان وتأمين سرّيّة الانتخاب، بحيث لا تكون هناك إمكانيّة لممارسة ضغط غير لائق وغير عادل على الناخب وإقناعه بالتصويت لمرشّح معيّن عبر استخدام وسائل غير لائقة ومرفوضة. مثلاً، يتمّ وضع ورقة التصويت في مغلَّف غير شفّاف ومغلق، ويكون هناك ستار يحجب المصوِّت عن الأنظار ويحول دون إمكانيّة مشاهدة ورقة التصويت الّتي وضعها، وبالتالي معرفة المرشّح أو الحزب الّذي صوّت لصالحه .

معايير نزاهة الانتخابات:

نتطرق في ما يلي إلى أبرز معايير أو مؤشرات الانتخابات النزيهة :

- **حق الاقتراع العام**
- **تسجيل الناخبين بشفافية وحياد**
- **الحياد السياسي للقائمين على الانتخابات**
- **قانون انتخابي عادل وفعّال**
- **دورية الانتخابات**

وعليه فإن الانتخابات تعد قاعدة النمط الديمقراطي ومن أهم وسائل المشاركة في الحياة السياسية و تأصيل شرعية النظم السياسية الديمقراطية فسلامة الديمقراطية و نجاحها يتوقفان على سلامة العملية الانتخابية و نزاهتها و مصداقيتها.

ثانيا: النظم الانتخابية:

يقصد بالأنظمة الانتخابية الأنماط الانتخابية، و هي تشير إلى استعمال قواعد فنية قصد الترجيح بين المترشحين في الانتخاب. و عادة ما تعرف بالأساليب و الطرق المستعملة لعرض المترشحين على الناخبين فرز النتائج و تحديدها.

النظام الانتخابي، بالمعنى الواسع، يحول الأصوات المدلي بها في انتخاب عام إلى مقاعد مخصصة للأحزاب و المرشحين، إذ أن لديه تأثير كبير على النظام الحزبي القائم فعندما نحدد نظام انتخابي معين نكون قد حددنا أحد الاختيارين سواء إعطاء أفضلية لحكومة ائتلافية أو منح حزب معين سيطرة الأكثرية .عند اختيار نظام انتخابي في دولة معينة يجب الأخذ بعين الاعتبار عدة عوامل: الوضع الاجتماعي و السياسي القائم على الصعيد الأيديولوجي، الديني، العرقي، اللغوي، نمط الديمقراطية (حديثة، راسخة)التركيز الجغرافي للناخبين للتقسيم الفعال للدوائر الانتخابية.

ما تجدر الإشارة إليه أن اختيار السلطة لنظام انتخابي معين يعكس غرضها السياسي بالدرجة الأولى مثلا قد تسعى إلى قيام برلمان تعددي، تعزيز شرعية السلطة التشريعية و السلطة التنفيذية، تشجيع قيام حكومة ائتلافية مستقرة و فعالة...الخ إذ"ا اختيار نظام انتخابي" أمر ليس حيادي فهو أمر يتعلق بالاختيار) 3)السياسي " والخلفيات و المصالح الإستراتيجية.

أنواع النظم الانتخابية:

نظام الانتخاب المباشر:

يقصد بنظام الانتخاب المباشر قيام الناخبين باختيار النواب أو الحكام (البرلمان- رئاسة الدولة) من بين المرشحين مباشرة و دون وساطة وفق الأصول و الإجراءات التي يحددها القانون .يعد نظام الانتخاب المباشر نتيجة منطقية للأخذ بنظرية السيادة الشعبية، إذ يتيح لغالبية الأفراد انتخاب الحكام بأنفسهم فانه يزيد من اهتمام الشعب بالأمور العامة و يشعره بمسؤوليته و يرفع مداركه، لذلك يعد نظام, الانتخاب المباشر الأقرب إلى الديمقراطية.

نظام الانتخاب الغير مباشر:

إذا كان نظام الانتخاب المباشر هو الأقرب إلى الديمقراطية – لان الشعب يتولى اختيار الحكام بنفسه- فان نظام الانتخاب الغير مباشر يزداد بعدًا عن الديمقراطية بزيادة عدد الدرجات التي يقوم عليها (نظام الانتخاب الغير مباشر)، فدور الشعب يتوقف عند حد اختيار مندوبين عنه يتولون اختيار حكامه أي ينتهي دور الشعب في الدرجة الأولى.

نظام الانتخاب الفردي (الاسمي):

نظام الانتخاب الفردي هو النظام الذي يتم فيه تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية صغيرة نسبيا و متساوية على قدر الإمكان بحيث يكون لكل دائرة انتخابية نائب واحد ينتخبه سكانها، فلا يصوت الناخب إلا لمرشح واحد مهما كان عدد المرشحين.

نظام الانتخاب عن طريق القائمة:

يقتضي نظام الانتخاب بالقائمة تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية كبيرة وواسعة النطاق, يعطي لكل دائرة انتخابية عدد من المقاعد بقدر ما تضم من سكان كما يقوم الناخبون في كل دائرة بالتصويت لعدد معين من النواب- بعدد المناصب التي تحددها القوانين الانتخابية – فكل ناخب يقدم قائمة بأسماء المطلوب انتخابهم من المرشحين. يدعى هذا النظام أيضا بنظام الانتخاب المتعدد الأعضاء نظرًا لتعدد المرشحين المطلوب انتخابهم .

نظام الأغلبية:

قصد بنظام الأغلبية النظام الذي يفوز فيه المرشح أو المرشحون الذين حصلوا على أكثرية الأصوات الصحيحة يمكن تصور هذا النظام في الانتخاب الفردي، إذ تنتخب الدائرة نائبا واحد" ا، كما يمكن تصوره في الانتخاب عن طريق القائمة فتفوز القائمة التي نالت أغلبية الأصوات بجميع المقاعد أو اغلبها.

نظام التمثيل النسبي:

يعرف نظام التمثيل النسبي بأنه النظام الذي توزع فيه المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية حسب النسب التي حصلت عليها كل قائمة و بهذه الطريقة الفوز لا يكون للقائمة التي حصلت على الأغلبية المطلقة فقط كما هو الحال في نظام الأغلبية المطلقة أو على أكثرية الأصوات كما هو الحال في نظام الأغلبية النسبية و إنما يتم توزيع المقاعد في ظل التمثيل النسبي على القوائم المختلفة بحسب نسبة الأصوات التي حصلت عليه.

نظام تمثيل المصالح و المهن:

طبق نظام تمثيل المصالح و المهن في كثير من الأنظمة السياسية القديمة فمعظم المجالس النيابية القديمة نشأت لتمثيل الطبقات الممتازة ثم انظم إليها ممثلو عامة الشعب .أخذت فرنسا قبل الثورة بنظام تمثيل المصالح والمهن و كان البرلمان آنذاك يتكون من ممثلين عن الإشراف ورجال الدين و العامة، و كانت كل طبقة تنتخب نوابها لتمثيلهم كذلك في إنجلترا مجلس اللوردات لا يدخله إلا الأشخاص الذين يستوفون شروطاً معينة: كالنسب، الثقافة، الطبقة الاجتماعية.

وفي الوقت الحاضر لم يعد نظام تمثيل المصالح و المهن يقتصر على إعطاء تمثيل للطبقات فقط بل أصبح هناك تمثيل لمصالح اقتصادية و اجتماعية و مهنية، فأخذ هذا النظام منحى ديمقراطي يختلف عن منحاه القديم. ويتم تمثيل المصالح و الحرف بالمجالس النيابية بإحدى الطرق :

- يتم تمثيل المصالح في أحد المجلسين إذا كان البرلمان يتكون من مجلسين :

مجلس الشيوخ، ومجلس النواب- قد يتم تكوين أحد المجلسين بكامله على أساس تمثيل المصالح المختلفة ، بحيث يكون هناك مجلس حرفياً و يمثل الآخر الأحزاب السياسية.

محاضرة حول جماعات المصالح وجماعات الضغط

إعداد: الأستاذ شوا درة رضا

مدخل عام.

أولا: تعريف جماعات المصالح والضغط

ثانيا: معايير تصنيف جماعات المصالح

ثالثا: وظائف جماعات المصلحة:

رابعا: أساليب جماعات المصالح والضغط

خامسا: عوامل تؤثر في استراتيجيات وتكتيكات جماعة الضغط

مدخل عام:

جماعة الضغط**pressure group** -**هي** مجموعة منظمة – وعادة ما تُنظّم هذه الرابطة رسميّاً- من الأشخاص أو المنظمات الذين يتشاركون في المصالح والاهتمامات، والذين يحاولون التأثير في الحكومات وفي وجهات نظر الأشخاص، لإقناع السلطات المعنية بإحداث تغيير ما في السياسة العامة، وذلك بهدف كسب منافع لأنفسهم أو لقضاياهم التي يتبنونها، كتغيير القوانين. تسعى جماعات الضغط —كما تشير التسمية- إلى تحقيق أهدافها عن طريق الحشد والضغط – **lobbying** على الجهات المعنية بصنع القرار

أولا: تعريف جماعات المصالح والضغط

يعرف البعض جماعة المصلحة على أنها "مجموعة من الأفراد تسعى للتأثير – بوسائلها الخاصة – على عملية صنع السياسات العامة لدفعها في الاتجاه الذي يحقق مصالح أعضائها المادية والمعنوية دون السعي للمشاركة في الحكم أو تحمل المسؤولية."

بينما يعرفها آخرون على أنها " جماعة تسعى لتحقيق هدف أو أهداف معينة مرتبطة بمصالح أعضائها بكافة الوسائل الممكنة ، عبر التأثير والضغط على قرارات وسياسات السلطة السياسية ، ولكن ليس من أهدافها الوصول إلى السلطة"

يتضح من التعريفات السابقة أن عناصر جماعة المصلحة تتمثل في الأتي:

الجماعة: التي تتبنى المصلحة وتدافع عنها، وقد تكون هذه الجماعة صغيرة أو كبيرة.

المصلحة: التي تتبناها الجماعة وقد تكون المصلحة سياسية أو اقتصادية أو معنوية

عدم السعي للسلطة: فهي تسعى لتحقيق مصلحة الجماعة

التنظيم

ثانيا: معايير تصنيف جماعات المصالح

هنالك عدة معايير يستخدمها العلماء في تصنيف جماعات المصالح نذكر منها – على سبيل المثال – الآتي:

معيار نطاق المصلحة :

حيث يميز البعض بين جماعات المصلحة على أساس نطاق المصلحة فهناك الجماعات ذات الطبيعة الفئوية كالجماعات المهتمة بفئات النساء أو الأطفال أو كبار السن ، وهناك جماعات المصالح المهنية كتنظيمات الأطباء أو المهندسين أو المحامين أو العالميين ، كما ان هناك جماعات المصالح التي تتبنى قضايا عامة مثل نزع السلاح أو حماية البيئة أو احترام حقوق الإنسان إلى غير ذلك من القضايا العامة.

معيار الاستمرار :حيث يميز العلماء بين جماعات المصالح الدائمة أو المستمرة وهي تلك التي تمارس نشاطا مستمرا ومتجددا مثل النقابات وجماعات الضغط السياسية وجمعيات حماية المستهلك وغيرها ، وجماعات المصالح المؤقتة التي تظهر لتتبنى موقفا معينا في وقت معين إزاء قضية محددة وتنتهي بانتهاء المراحل المشكلة المعنية.

ثالثا: وظائف جماعات المصلحة

- التعبير عن مصالح الأعضاء
- الاتصال و ضبط سلوك الأعضاء
- التنشئة والتعبئة والمشاركة السياسية
- تقديم الخدمات

رابعا: أساليب جماعات المصالح :

تستخدم جماعات المصالح عدة وسائل من أجل تحقيق أهدافها ومصالحها ، وتختلف هذه الوسائل تبعا لطبيعة الجماعة وحجمها وإمكاناتها و أهدافها والواقع الذي تعمل فيه زهي تستخدم في ذلك أساليب مشروعة مثل الحوار والنقاش والتفاوت وإعداد الدراسات العلمية حول الموضوعات التي تتبناها وتقديمها إلى صانع القرار و وسائل أخرى غير مشروعة كالرشوة واستخدام العنف.

الاتصال بالمؤسسات السياسية :

فقد تلجأ جماعة المصلحة إلى الاتصال بأعضاء البرلمان لحثهم على استصدار قرار أو قانون معين يخدم مصلحتها أو الاتصال بالسلطة التنفيذية بهدف إقناعها بانتهاج سياسة معينة أو وقف إجراءات تضر بمصلحة الجماعة

المساندة الانتخابية:

حيث تقوم الجماعة خلال فترة الانتخابات بمساندة الأحزاب والأفراد المؤيدين لمطالبها، وهي ترمي من وراء ذلك إلى كسب رضي هذه الأحزاب والقيادات و من ثم النفاذ إلى مواقع صنع القرار والتأثير على السياسات الحكومية بما يخدم مصلحتها.

الاستمالة:

حيث تلجأ الجماعة إلى التقرب من المسئولين الحكوميين بإقامة عالقات معهم بهدف كسبهم إلى صفها وقد تستخدم في ذلك وسائل مشروعة وأخرى غير مشروعة كتقديم الهدايا والرشاوى وغيرها

مخاطبة الرأي العام

الاحتجاجات العنيفة:

على الرغم من أن جماعات المصالح تعول كثيرا على الوسائل السلمية في سعيها لتحقيق مصالحها ، إلا أنها تلجأ في بعض الأحيان إلى وسائل عنيفة كالإضراب عن العمل أو تسيير المظاهرات إلى غير ذلك من الوسائل العنيفة.

وقد تم تطوير لجان العمل السياسي (PACS) في الولايات المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية بهدف دعم المرشحين الذين يتقدمون للمناصب العامة مالياً، أما في أوروبا الغربية فتقوم العديد من مجموعات المصالح بتوفير التمويل للحملات الانتخابية، وخاصة النقابات التي تدعم الأحزاب الديمقراطية الاجتماعية كما هو الحال في السويد وألمانيا. وكذلك الأمر في الأنظمة الاستبدادية، فغالباً ما تعتمد الأحزاب الجماهيرية فيها على مجموعات المصالح للحصول على الدعم، فعلى سبيل المثال، مول الاتحاد العام للعمل (CGT) ، وهو اتحاد ذروة النقابات العمالية، المشوار الانتخابي لخوان بيرون Juan Perón -في سعيه للحصول على رئاسة الأرجنتين، وهو ما حدث فعلاً حيث بقي في السلطة في الفترة من عام 1946 إلى عام 1955. بالإضافة إلى الموارد المالية، يقدم أعضاء مجموعات المصالح خدمات وموارد مهمة لتمويل الحملات على مستوى القاعدة الشعبية، مثل تشغيل البنوك الهاتفية للاتصال بالناخبين المحتملين، وفرز الأحياء وتنظيم جهود الاقتراع في يوم الانتخابات.

هناك ثلاثة عوامل لها أهمية خاصة في تشكيل استراتيجيات وتكتيكات الضغط:

الأول: طبيعة النظام السياسي؛ ديمقراطياً كان أم سلطوياً.

العامل الثاني هو هيكل عملية السياسة حيث تسهم جماعات الضغط في رسم السياسة العامة عبر أساليب تؤثر في صناع القرار الرسميين وغير الرسميين.

العامل الثالث: الثقافة السياسية المرتبطة بالنشاط الجماعي والضغط.

هدف جماعة الضغط:

قوم جماعة الضغط بعدة وظائف غير سياسية في مجال التثقيف والتوعية وغيرها، ولكن عندما تتشح بالصبغة السياسية يصبح لديها هدف واحد أساسي هو الحصول على نتائج إيجابية من قرارات السياسة العامة، وذلك عبر الضغط على صانعي السياسة للحصول على النتائج السياسية التي تحقق مصالح الجماعة. ولتحقيق هذه الأهداف تضع مجموعات المصالح إستراتيجية–strategy أو خطة عمل، والتي يتم تنفيذها عن طريق تكتيكات tactics ––محددة. وتختلف هذه الاستراتيجيات والتكتيكات اختلافًا كبيرًا بين الأنظمة السياسية وداخلها.

حيث تؤدي هذه الجماعات مهاماً مختلفة كتجميع وتمثيل مصالح مجموعات الأفراد بطريقة لا يستطيع فرد واحد القيام بها، الأمر الذي يزود صانعي السياسة بالمعلومات الضرورية لوضع القوانين من جهة، ويؤدي لتثقيف أعضاء المجموعة حول القضايا التي يتبنونها من جهة أخرى، الأمر الذي يساعد على تسهيل عملية الحوكمة. كما تؤدي هذه العملية إلى تمكين أفراد المجموعة ومنحهم خبرة سياسية قد تساعدهم على دخول السياسة فيما بعد، حيث تقوم المجموعات في بعض الأحيان بترشيح أفراد داعمين لقضاياهم للمناصب العامة.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

محاضرات في مقياس مدخل علم السياسة للسداسي الثاني

محاضرة رقم :04 **اعداد :أ شوادرة رضا**

عنوان المحاضرة : الراي العام ودوره في صناعة القرار السياسي

تعريف الرأي العام :

هو احد سمات نمط العمل الديمقراطي و هو احد وسائل التى تؤثر على صناعة القرار السياسي في البلدان الديمقراطية ، فمن خلاله يتم التاثير على صناع القرار السياسي في مخرجاته بحث تكون القرارات السياسية اما ان تصب في خانة مايعبر عنه الراي العام او على الاقل يؤخذ بعين الاعتبار .

- هو ذلك الاتجاه العام للجمهور نحو قضية ما او مجموعة من القضايا تعم مجتمعاً معيناً

معايير تصنيف الرأي العام :

١- المعيار الزمني

٢- التأثير و التأثر

٣- وفقاً للحجم

٤- النطاق الجغرافي

١– المعيار الزمني:

أ– رأي عام كلي دائم :

و يمتاز بالاستقرار و الثبات جيلاً بعد جيل و اهم عناصره الدين و العقيده و العادات و التقاليد

٢– رأي عام مؤقت

و يرتبط بحادث او عارض او مصلحة مؤقتة او جماعة او فئة اجتماعية ، و ينتهي بإنتهاء الحادث

٢– وفقاً للتأثير و التأثر

١– الرأي العام المؤثر

و يمثل هذا النوع من الرأي صفوة المجتمع من القاده و المفكرين و العلماء و المثقفين

٢ الرأي العام المتأثر

و هو رأي السواد الاعظم من الشعب الاميين و الذين نالوا حجماً ضئيلاً من الثقافه

٣– وفقاً للحجم

١– رأي الاقلية

و هو رأي مجموعه من الافراد و لا يمكن اهماله

٢– رأي الاغلبية

هو الذي يمثل ما يزيد على نصف الجماعة

و من عيوبه انه قد يركن الى الكسل و الخمول و النوم و يدع شئونه لفئة قليلة من غير الاكفاء للتعبير عنه و القيام بأعبائه .

٤– حسب النطاق الجغرافي

١– الرأي العام النوعي

و هو الرأي الذي يسود بسن طائفة او فئة معينة

٢– الرأي العام المحلي و الوطني

و هو الرأي السائد في منطقة جغرافية معينة

و خصائص الرأي المحلي هي :

١- الانتماء والولاء للوطن وقضاياه

٢- الصغرحجمه

٣- التجانس الاجتماعي

٣- الرأي العام العالمي

و هو الرأي الذي يتكون حول قضايا و تهم تخص العالم كله

وظائف الرأي العام

الوظائف السياسية للرأي العام

-التأثير على القرار السياسي

-التأثير على الانتخابات

-انجاح خطط الدولة

-مساندة الافكار السياسية و التحديث السياسي

-الحفاظ على الروح المعنوية

الوظائف الاجتماعية للرأي العام

- الرقابة الاجتماعية على عمل السلطة وكل قضايا ذات الصلة بإنشغلات الدولة

- مسايرة تطورو تدافع الحياة الاجتماعية للمجتمع والدولة معا

-التعبئة الاجتماعية والتجنيد الاجتماعي .

خصائص الرأي العام

اولاً : الخصائص العامة -.

١- الرأي العام يمثل ظاهرة معنوية و يجب الاعتراف به و بدوره و تأثيره في المجتمع

٢- يأخذ الرأي العام شكل عملية متتالية المراحل تتضمن التفاعلات المختلفة

٣- لا يترتب على مخالفة الرأي العام جزاءات قاسية ك فقدان العضوية في المجتمع

٤- للرأي العام تأثير كبير على صناعة القرار

ثانياً : خصائص تتعلق بسلوكيات الرأي العام

١- الرأي العام شديد الحساسية تجاه الحدوات الهامة

٢-لا يبقى الرأي العام منفعلاً لمدة طويلة الا اذا شعر الناس ان المسألة تتعلق بمصالحهم الذاتية بشكل واضح جداً

٣- الرأي العام يتأثر بالأحداث اكثر من تأثره بالاقوال

٤- الرأي العام -مثل الرأي الفردي- قد تلونه الرغبة او الهوى و المصالح القريبة

٥- الناس وقت الازمات شديدي الحساسية بالنسبة لكفاءة زعمائهم

٦-الناس اكثر تقبلاً للقرارت الخطيرة التي يتخذها زعماؤهم

٧- قدرة الناس على تكوين الآراء ووضع الاهداف اسهل من قدرتهم على على تحديد الطرق المؤدية لتحقيق الاهداف

٨- اذا حصل الناس على المعلومات الصحيحة و الحقائق فإن الرأي العام يصبح اكثر تعقلا و صلابة.

معايير مساهمة الراي العام في صناعة القرار السياسي:

- لابد من وجود مجتمع مدني قوي يصنع الراي العام ويكون ملما بكل القضايا الوطنية والاقليمية والدولية ذات الصلة به.
- لابد من ان يكون الراي العام ناضجا سياسيا واجتماعيا بحيث ان يكون اجابيا ومنطقيا يعالج ويحتضن كل القضايا المهمة وخاصة المصيرية .
- لابد كذلك ان يكون النظام السياسي نظاما ديمقراطيا يتقبل الاراء الاخرين وخاصة اراء المواطيينن في عملية صناعة القرار السياسي .

- كذلك لابد للراي العام وصناعه ان يتكيفوا مع مع كل القرارات السياسية وكل المستجدات الوطنية وان يساهموا في تطوير وتكيف الراي العام وتعبير عنه بطرق سلمية .